النسب واصغر سنا من المتبنى بنت نسبه منه وان كان عبدا
لم عتق مع ثبوت النسب وان كان لا يولد مثله لمثله لم
يثبت النسب ولكنه يعتق عند ابي حنيفة وعند صاحبيه
لا يعتق وانما المعروف النسب فلا يثبت نسبه بالتبني
وان كان عبدا عتق ﴿ وكان الله غفورا رحيما لعفوه
عن الحكاء وعن العمد اذا تاب العامد ﴿
النبي اولى بالمومنين ﴿ في كل شيء من امور الدين والدنيا من
انفسهم ولهذا اطلق ولم يقيد يجب عليهم ان يكون احب
اليهم من انفسهم وحكمه انفذ عليهم من حكمها وحقه
اثبت عليهم من حقوقها وشفقته عليهم
شفقتهم عليها وان يبذلوها دونه ويجعلوها فداه اذا
اعضل خطب ووفاه اذا فجئهم حرب وان لا يتبعوها تدعوهم
اليه نفوسهم ولا ما تصرفهم عنه وتتبعوا كل ما دعاهم
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصرفهم عنه لان كل
ما دعا اليه هو ارشاد لهم الى نيل النجاة والظفر بسعادة
الدارين وما صرفهم عنه فاخذ يحجزهم ليلا ينتهكوا
فيما يرمي بهم الى الشقاوة وعذاب النار وهو اولى بهم على
معنى انه ارأف بهم واعطف عليهم وانفع لهم كقوله
تعالى بالمومنين رؤف رحيم ﴿ وعن النبي صلى الله عليه وسلم

ما من مومن الا انا اولى به في الدنيا والآخرة اقرؤا ان
شئتم النبي اولى بالمومنين من انفسهم فايما مومن هلك
وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا وان ترك دينا او ضياعا
فالي وفي قراءة ابن مسعود النبي اولى بالمومنين من انفسهم
وهو ابو لهم وقال مجاهد كل نبي هو ابو امته ولذلك صار
المومنون اخوة لان النبي صلى الله عليه وسلم ابوهم في الدين ﴿
وازواجه امهاتهم تشبيها لهم بالامهات في بعض الاحكام
وهو وجوب تعظيمهن واحترامهن وتحريم نكاحهن وهو
قال الله تعالى ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا وهن فيما
وراء ذلك بمنزلة الاجنبيات ولذلك قالت عايشة رضي الله عنها
لسنا امهات النساء تعني انهن لسن كامهات الرجال في كونهن
محرمات عليهم كتحريم امهاتهم والدليل على ذلك ان هذا
التحريم لم يتعد الى بناتهن وكذلك لم تثبت لهن سائر احكام
الامهات ﴿ كان المسلمون في صدر الاسلام يتوارثون بالولاية
في الدين وبالهجرة لا بالقرابة كما كانت تتألف قلوب قوم
باسهم لهم في الصدقات ثم نسخ ذلك لما جاء الاسلام وعز
اهله وجعل التوارث بخلاف القرابة ﴿ في كتاب الله في اللوح او
فيما اوحى الله الى نبيه وهو هذه الاية او في اية المواريث او
فيما فرض الله كقوله كتاب الله عليكم ﴿ من المومنين والمهاجرين

Copyright © King Saud University